بالامس فقال ما بال حلابها على النصف فقال اري الملك يهم باخذها فتقص لبنها فان الملك اذا ظلم اوهم بالظلم ذهبت البركة قال وانت من اين يعرف ذلك الملك قال لما قلت لك فما عهد الملك ربه ان لا يظلم ولا ياخذ البقرة فقدت فرعت ثم راحت فحلبت فاذا البنها قد عاد على مقدار ثلاثين بقرة فاعتبر الملك وقال بينه وبين نفسه ارجع الملك اذا ظلم اوهم بالظلم ذهبت البركة لاجرم لأعدلن فلا اكون على افضل العدل ولبيضهم

لا تظلمن اذا ما كنت مقتدرا ... فالظلم اخره ياتيك بالندم
نامت عيونك والمظلوم منتبه ... يدعو عليك وعين الله لم تنم

ولبيضهم

اصبر على الظلم ولا تنتصر ... فالظلم مردود على الظالم
وكن الى الله مظلوما فما ... ربي عن الظالم بالنائم

ولا يخذله اي لا يتركه لمن يظلمه ولا ينصره وقد قال صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقيل كيف ينصره ظالما قال يمنعه من الظلم قال العراقي بضم الذال المعجمة والخذلان ترك الاعانة والنصرة ذكره الطيبي والخذلان حرام سواء كان متعلقه دنيويا مثل ان يقدر على دفع عدو يريد ان يبطش به فلا يدفعه او دينيا مثل ان يتقدر على نصحه فيتركه **ولا يكذبه** بفتح يا المضارعة وتخفيف الذال المكسورة وبضم فسكون والاول اشهر واكثر بل انتصر عليه الحافظ العراقي في شرح الترمذي لكن انتصر المؤلف على الثاني اي لا يخبره بامر على خلاف ما هو عليه لانه غش وخيانة وفي الحديث اذا كذب العبد تباعد الملك عنه ميلا من نتن ما جاء به رواه الترمذي وحسنه وينبغي لمن اضطر الى الكذب ان يعرض الى المعاني

ما

ما امكنه حتى لا يسود نفسه الكذب وفي الخبر اني لامازح لمن مزحة عن الكذب وعن ابي بكر انه كان خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين هاجر معه فتلقاه العرب وهم يعرفونه ولا يعرفون النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون من هذا فيقول يهديني السبيل فيظنون انه يعني هداية الطريق وهو يريد سبيل الخير وكان ابراهيم بن ادهم اذا طلب في البيت يقول لخادمته قولي له انظر في المسجد وقد ورد ان اعرابيا بايع النبي صلى الله عليه وسلم على ترك خصلة من الخصال المحرمة كالزنا والسرقة والكذب فقال النبي صلى الله عليه وسلم مع الكذب فصار كلما هم بزنا او سرقة او غيرها قال كيف اصنع ان سالني النبي صلى الله عليه وسلم فان صدقته حدني وان كذبته فقد عاهدني على ترك الكذب فكان تركه سببا لترك الفواحش كلها قال التادلي والكذب خمسة اقسام واجب لانقاذ مال مسلم او نفسه وحرام وهو الكذب لغير منفعة شرعية ومندوب وهو الكذب للكفار ان المسلمين اخذوا في اهبة الحرب اذا قصدوا بذلك ارهابهم ومكروه وهو الكذب للزوجة تطييبا لنفسها ومباح وهو الكذب للاصلاح بين الناس وتعقب ابن ناجي القسم الرابع بالسنة جوزت الكذب فيه انتهى وقال قوم الكذب كله قبيح فقد سئل مالك رضي الله تعالى عنه عن الرجل يكذب لزوجته وابنه تطييبا فقال لا خير في الكذب ولقد احسن القايل

الصدق في اقوالنا اقوى لنا ... والكذب في افعالنا افولنا
فهم يقولون انهم اشياخنا ... لما لهم قد يفعلوا اشياخنا

ولا يحتقره بيا مفتوحة وحاء مهملة وقاف مكسورة اي لا يستصغر شانه ويضع قدره بالترفع عليه ولا ينظره بعين القلة والاستصغار

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)